#شرح_سنن_ابن_ماجه) مكتمل (

المجلس)342(| #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام الحافظ ابو ابو عبد الله ابن ماجة القزويني رحمه الله تعالى يقول في سننه باب تخمير الاناء - 00:00:02

قال حدثنا محمد ابن رمح قال ان بان الليث ابن سعد عن ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال - 00:00:22

غطوا الاناء واوكوا السقاء واطفئوا السراج واغلقوا الباب فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح باب ولا يكشف اناء. فان لم يجد احدكم الا ان يعرض على اناءه عودا. ويذكر اسم الله - 00:00:39

فليفعل فان الفويصقة تضرم على اهل البيت بيتهم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين لما فرغ المصنف ابن ماجة رحمه الله من ذكر الابواب المتعلقة الاشربة والتي - 00:00:59

كلها تتعلق بالخمر وان اه منها ما يكون وصل الى حد الاشكار فهذا يحرم منه الكثير والقليل وما الم يكن مسكرا ولم يصل الى حد الاسكار؟ فانه مباح. انتقل بعد ذلك الى اداب الاداب المتعلقة بالاشربة على - 00:01:26

اداب المتعلقة بالاشربة مثل الانية تغطى والتي فيها الاشربة وفيها الاطعمة وكذلك الاكل والشرب بان يتذهبوا الفظة وغير ذلك من الامور تعتبر من الاداب وليست من نوع نفس الاشربة ذكر هذا الحديث آآ ما باب تخمير الاناء - 00:01:49

باب تحمير الاناء التحمير هو التغطية وقد سبق ان عرفنا ان الخمر سميت خمرا لانها تغطي العقل وان هذه المادة فيها التغطية مثل تحمير الاناء والخمار الذي تغطي به المرأة وجهها. وما الى ذلك هذه اه اه - 00:02:19

اه اه تتعلق بالتغطية. قال تخدير الاناية عن تغطيته. تخمير الاناء تغطيته وهذا من اداب الاشربة واداب الاطعمة لان الانسان يخمر الانية يعني معناه يغطيها لان تغطيتها فيها مصالح لانها تمنع من دخول الفساد فيها او ذوات السموم التي قد تفرغ شيئا من سمومها فيها او - 00:02:45

من السلامة من ان يصل اليها شيء من البلاء الذي ينزل في ليلة من من السنة كما جاءت في ذلك سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر هذا الحديث عن جابر رضي الله عنه قال - 00:03:15

اغلقوا اغلقوا الباب غطوا الاناء غطوا الاناء الاناء الذي فيه الشراب او فيه الطعام يغطى وكذلك ايضا اذا لم يكن في شيء فانه يكفى كما سيأتي لانه اذا كان مكشوفا ولو ولو لم يكن فيه شيء يمكن ان يصل اليه شيء من من الهوام ومن ذوات السموم - 00:03:32

فتفرغ فيه شيئا او يعني يكون في شيء علق به منها فيلحق الانسان الذي يستعمله مضرة. فاذا كان الاناء يعني مكشوف ما ليس في شيء يكفى واذا كان في شيء فانه يغطى فانه يغطى لان لا يدخل عليه بشيء يفسده او يعني آآ - 00:03:57

يفرغ فيه شيئا او يتناوله يعني منه شيئا ويكون يعني اه اه يترتب على تناوله منه شيء حصول شيء من الاذى في ذلك الذي يستعمله في ذلك الاناء فاذا كان مغطى فانه يمنع من ذلك. يمنع من ذلك. قال - 00:04:25

وقل اناء واوفي السقاء. واوكوا الشق السقاء. يعني انه يربط السقاء الذي فيه لبن او فيه حليب او فيه ماء او فيه يعني شيء يعني

يستعمل فانه يؤكى يعني يربط فمه بالخير حتى لا - 00:04:45
ويدخل عليه شيء من الخارج من الهوام وغيرها وحتى لا يخرج منه شيء بحيث ينسفك ينسكب ويعني يظيع على اهله فيكون تغطيته آآ ايكاءه بالحيط الذي هو الوكاء يكون وفي ذلك سلامة ظهور شيء ظهوره شيء من ذلك الماء او ذلك الذي في ذلك السقاء او يدخل فيه شيء - 00:05:05
بانه مفتوح بسبب ان فمه مفتوح وفي الشقاء واقصروا السراج. واقصروا السراج. يعني الذي كان يستعملونه في الاول يعني يستعمل فيه الزيت ويكون فيه بديلة ويكون يعني الاشعال يكون من تلك الفسيلة يعني اه اه يظهر - 00:05:35
النور منها ويعني تأكلها النار شيئا فشيئا وهي متصلة بالزيت فان الفويسقة هي الفارة يعني هذا يعني هذا الذي آآ السراج الذي فيه الفسيلة فاذا آآ صحبته او آآ يعني آآ آآ - 00:06:00
آآ اسقطته يعني على الارض فان تلك النار تشتعل بما في ذلك الزيت الذي يظهر وكذلك بما تعلق فيه نار من الاشياء التي في الارض من فراش او او شيء من الاشياء المشتعلة - 00:06:23
واطفئوا السراج يعني في الليل لان الناس يحتاجون الى السراج في الليل. فيطفئونه من اجل ان لا تأتي البويسقة. فيحصل بسببها يعني شيء من الاذى. وفي هذا الزمان في الكهرباء والمواد الاشياء الكهربائية التي - 00:06:42
تعمل اذا كانت آآ يعني مما اذا طال اشتغالها انه يحصل بسبب ذلك آآ احتراق او يحصل بذلك التماس كهربائي فان تلك الاشياء لا ينام الناس وهي مثل بعض الدفايات التي الناس يستعملونها - 00:07:02
ثم ينامون ثم اذا مضى وقت يعني عليها منشغلة حصل عندها شيء من من الاحتراق او حصل شيء من الاحتراق ذلك الجهاز او للاسلاك التي تأتي من ذلك الجهاز ويترتب على ذلك - 00:07:22
مضرة فاذا كان فما كان من هذا القبيل فانه ايضا لا يبيت الناس وهو على هذه الحال اذا كان يؤدي الى انه يترتب عليه مضرة اما مثل اللمبات التي يعني يعني مشعلة وتضيء - 00:07:39
انها لا يحصل لها شيء فاذا كان الناس بحاجة اليها تركوها وان كان آآ ليسوا بحاجة اليها فالمناسب اغلاقها لكنه لا يترتب على على كونها تستمر يعني شيء من الضرر مثل ما يحصل لبعض الاجهزة مثل الاشياء المدفئة التي آآ - 00:07:59
آآ الى مكة في مدة طويلة يحصل لها بسبب طول آآ شغل شيء من الضرر يعني بسبب طول الاستعمال فهذه تشبه السراج الذي كان في ذلك الزمان الذي يترتب عليه آآ آآ ابرام النار واشعال النار في - 00:08:19
على اهله وهم وهم نائمون. نعم واغلقوا الباب واغلقوا الباب. يعني حتى يعني اه لان اغلاق الباب مع ذكر اسم الله عز وجل يمنع من دخول شياطين الانس وشياطين الجن. يمنع من الجن والانس. لان الباب اذا كان مفتوحا - 00:08:39
ولم يغلق من يأتي عابر سبيل من الانس وهو سيء وآآ قد يكون لصا انه اذا وجد الباب مفتوح يعني يسهل عليك انه يدخل او تحدث نفسه انه يدخل ليحصل شيء يتناوله ويخرج - 00:09:04
اما اذا كان مغلقا ما يفكر فيه الا اذا كان تعمد بانه يكسره او انه يفتحه يعني بالقوة او ما الى ذلك والناس يسمعون صوته يسمعون صوت حصل لي شي وكذلك شياطين الانس وشياطين الجن عند ذكر الله عز وجل اذا ذكر اسم الله عز وجل عند اغلاق الباب وعند الدخول فانه - 00:09:23
يمنع من دخولهم كما جاء في بعض الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ان النساء دخل بيته وسمى الله عز وجل آآ قال آآ الشيطان لاتباعه آآ لا مبيت لكم واذا بدأ يأكل - 00:09:43
لما قال لا مبيت ولا عشاء وان دخل ولم يسمي قال ادركتم المبيت وان بدأ يأكل ولم يسمي قال ادركتم المبيت والعشاء ادركتم المبيت والعشاء. شياطين الجن ذكر الله عز وجل هو الذي آآ يعصم منهم وهو الذي يبعدهم. كما قال الله - 00:10:03
عز وجل واما ينزغنك من الشيطان فاستعذ بالله. انه هو السميع العليم. واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعيذ بالله. فشياطين الجن اه ويتخلص منهم بذكر الله عز وجل. واما شياطين الانس فيتخلص منهم بمقابلة السيئة بالحسنة. كما قال الله عز وجل اذهب بالتي

هي احسن - 00:10:23
فاذا الذي بينك وبينه عداء وكانه ولي حميم. واذا اغلق الباب فمن تحدث لنفسه بسوء وجدهما مغلقا قد يتجاوز ويمشي لكن لوجده مفتوحا قد تحدث لنفسه بسوء فيحاول الدخول بخفية وتناول اي شيء آآ يقدر على تناوله - 00:10:43
ثم ثم يذهب به شأنه فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف منها. نعم. ولا يكشف اناءا. وهذا مع ذكر الله عز وجل. يعني مع ذكر الله - 00:11:03
عز وجل عليه ولهذا جاء في اخره ولو ان يعرض عودا ويذكر اسم الله عليه. ويذكر اسم الله عليه. كمل فان لم يجد احدكم الا ان يعرض على اناءه عودا ويذكر اسم الله فليفعل. فان لم يجد احدكم الا ان يضع على اناءه في عودا - 00:11:26
ويترك اسم الله يمكن ان يكون المقصود من ذلك يعني ما وجد غطاء وليس له غطاء ولكن وضع عليه لوح مثلا يعني من الاعواد التي هي سميكة وتغطي فيكون يعني غطاه بشيء ليس غطاء يعني اصليا له ولكنه غطاه بشيء حصل تغطيته به. بحيث الحشرات لا تصل اليه - 00:11:46
ولا يصل اليه الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة. كما جاء في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان ايش؟ فان الكويثقة تضرم على ال البيت بيتهم فان الفويسقة الفأرة تضرم على اهل البيت بيتهم فيما يتعلق بالشراء - 00:12:10
فيما يتعلق بالسراج اذا كان الناس ناموا وتركوه فان الفويسقة تكون سببا في اضرام البيت على اهله بالحريق وذلك بجرها سراج واكفائه حتى يحصل الاشتعال بالزيت الذي فيه او الفراش او الشيء الذي هو من المواد القابلة للاحتراف التي تكون اه في الارض - 00:12:27
يعني قريبة من هذا من هذا السراج الذي اكفئ بفعل الفويشقة. هذا الحديث عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال وقل الاناء واوكوا السقاء واطفئوا السراج واغلوا - 00:12:57
الباب فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء. فان لم يجد احدكم الا ان يعرض على اناءه عودا انه يذكر اسم الله فليفعل فان الفويسقة تضرم على اهل البيت بيتهم - 00:13:17
قال حدثنا محمد ابن رمح مسلم وابن ماجه عن نيت ابن سعد ثقة وغير اصحاب الكتب عن ابي الزبير محمد المسلم الصدوق اخرج اصحاب الكتب عن جابر ابن عبد الله جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما احد السبعة المكثرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:37
قال حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتغطية الاناء وايكاء السقاء واكفاء الاناء. ثم ذكر حديث ابي هريرة - 00:13:56
امرنا بتغطية تغطية لتغطية الاناء يعني بان يغطى بالغطاء وهو التحمير الذي مر في الحديث السابق واغلاق السقاء اصدقاء يعني ربطه بالخير كما عرفنا حتى لا يدخل شيئا من الخارج وحتى لا يظهر الذي في الداخل - 00:14:16
واكفاء واكفاء الانا يعني اذا كان فارغا لانه اذا كان في شيء يغطى حتى لا يصير فيه شيء وللغطي وهو فارغ ايضا يمنع من نزول يعني شيء من الذي يأتي بديلة من السنة وايضا يمنع من وصول - 00:14:43
الحشرات التي قد تنزل فيه وتفرغ شيئا فيصب الانسان عليه ماء فيصل اليه شيء من منظرها لكنه اذا كان يعني فيه شيء او ليس فيه شيء يمكن ان يغطى. لكن اذا لم يكن فيه شيء يمكن ان يكثر من اجل التغطية - 00:15:04
فلا يصل اليه شيء ولا يصل اليه شيء اذا اطفئ وجعل على وجهه على الارض فانه لا يصل اليه شيء يعني يكون مثل المغطى مثل المغطى فاذا هذا الاكفاء يكون اذا كان خاليا - 00:15:25
اما اذا كان في شيء فانه لا يقطع وانما يغطى فقط نعم قال حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي هو صدوق رواه مسلم وداوود ابن ماجة. نعم عن خالد بن عبدالله وهو الطحان ثقة اخرجه اصحاب الكتب. عن سهيل سهيل ابن ابي صالح وصدوقه اصحاب الكتب. وروايته في البخاري مقرون - 00:15:43

عن ابيه عن ابي هريرة. ابو صالح والاكوان السلمان ثقة. اخذ اصحاب الكتب وابو هريرة رضي الله عنه هو اكثر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا قال حدثنا عتمة بن الفضل قال حدثنا حرامي ابن عمارة ابن ابي حفصة قال حدثنا حريش ابن خريف قال انبهنا ابن ابي مليكة عن - 00:16:07

عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة انية من الليل مخمرة لطهوره واناء لسواكه واناء لشرابه ثم ذكر اهل الحديث عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تضع ثلاثة اواني مخمرة من الليل احدهما - 00:16:29

اللي طهوره يتوضأ منه اذا قام من الليل والثاني لشرابه لسواكه يعني الذي يعني يستعمل فيه يكون فيه السواك كان فيه سواك والثاني والثالث لشرابه. ان يكون يشرب منه. لكن هذا الحين غير صحيح. لان فيه حريق وهو ضعيف - 00:16:56

وهو غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عصمة بن الفضل هو ابن ماجة عن حرامي ابن عمارة ابن ابي حفصة وهو؟ صدوق اصحاب الكتب ابن الترمذي. نعم. عن حريش ابن فريد. وهو ضعيف اخرج له. ابن ماجد. نعم. عن ابن ابي مليكة. وهو فقه خير اصحاب الكتب. عن عائشة - 00:17:16

ام المعين رضي الله عنها وارضاها صديقة بنت الصديق وهي من السبعة المفسدين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله تعالى باب الشرب في انية الفضة قال حدثنا محمد ابن رم قال ان بان الليث ابن سعد عن نافع عن - 00:17:43

زيد ابن عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر عن ام سلمة رضي الله عنها انها اخبرته عن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال ان الذي يشرب في اناء الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم - 00:18:02

ثم ذكر باب الشرب بانية الفضة من باب اولى انية الذهب. فان كلا منهما لا يشرب لا يشرب فيه. لا يشرب استعمل للشرب ولا يستعمل للاستعمال الاستعمالات الاخرى. يعني الانية - 00:18:22

الان هي لا تتخذ من الذهب والفضة لانه لا يجوز استعمالها لا للرجال ولا للنساء لا يجوز استعمالها لا للرجال والنساء. سواء كان للشرب او للاكل او لحفظ الاشياء او غير ذلك - 00:18:40

فلا يجوز استعمالها فلا تتخذ الاواني من الذهب والفضة. لانه لا يجوز استعمالها بحال من الاحوال كما ورد هذا الحديث عن عن حديث ام سلمة ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب بانية الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم - 00:18:56

يعني كونه يعني يشرب بانية الفضة يعني معناه انه شرب شرابا مباحا في اه لكن استعمل اه فيه انية محرمة فهو يجرجر في بطنه نار جهنم. يعني هذا الماء الذي يشربه هو الذي - 00:19:18

يعني يصير له صوتا في في في امعائه يعني يعاقب يعني عليه يوم القيامة لكونه استعمله او كونه وصل الى جوفه عن طريق انية محرمة. لا يجوز آآ استعماله استعمالها يعني آآ - 00:19:36

الشرب فيها انما يجرجر في بطنه نار جهنم يعني انه يعذب بذلك بنار جهنم. نعم. قال حدثنا محمد بن رمح. نعم. عن الليث ابن سعد. نعم. عن نافع. نافع عمر ابن عمر فقه اخرج اصحاب الكتب. عن زيد ابن عبد الله ابن عمر - 00:19:56

وهو ثقة اخذ له قال مسلم ابن ماجة نعم عن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر وهو مقبول نعم رواه البخاري ومسلم وداوود في الناسخ والنسائي وابن ماجة. نعم. عن ام سلمة. وهي عند بدء ابن امية ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها. وحديثها اخرجه اصحاب - 00:20:16

قال حدثنا محمد ابن عبد الملك ابن ابي الشوارب قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن حذيفة رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب في انية الذهب والفضة وقال هي لهم - 00:20:36

في الدنيا وهي لكم في الاخرة ثم ذكر هذا الحديث عن حذيفة رضي الله عنه هو يتعلق بانية الذهب والفضة. وان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن اه عنهما - 00:21:02

يعني فلا يشرب ولا يعني يؤكل ولا تستعمل في الوجوه الاخرى وفيه سواء في ذلك الرجال والنساء اني سابيح لهن تزين والحلي

بالذهب والفضة. واما الاواني فلا يجوز استعمالها للرجال ولا للنساء. لا يجب استعمالها لا في للرجال ولا للنساء. ثم ذكر هذا الحديث عن حذيفة رضي الله عنها ذكرها عن حذيفة رضي الله عنه قال - 00:21:16

الذي يشرب في انية الذهب والفضة لا تشربوا نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الشرب في انية الذهب والفضة. نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الشرب لان الذهب والفضة. يعني ومثله الاكل من باب اولى - 00:21:46

وقال هي لهم في الدنيا ولكم في الاخرة يعني لهم يعني للكفار ولكم في الاخرة انتم تتركونها في الدنيا وتستعملونها في الاخرة. واما الكفار فانهم يستعملونها في الدنيا ويحرمونها في في الاخرة - 00:22:03

لانه في الاخر ليس لهم الا النار. لا يتنعمون بشيء من النعيم. اخر عهدهم بالنعيم اذا ماتوا. يعني الموت كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه وهو اول حديث عند مسلم في كتاب الرقاق في كتاب الزهد قال الدنيا سجن المؤمن - 00:22:19

الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر. يعني معناها ان الكافر اخر عهده بالنعيم الى الموت بعد ذلك ليس هناك مما واما المؤمن يعني فانه فانه في الدنيا بمثابة السجن يعني تصيبه الالام ويصيبه الضرر - 00:22:39

ولكنه في الاخرة يتنعم ويحصل له النعيم في الاخرة وقوله صلى الله عليه وسلم هي لهم في الدنيا ليس المقصود حلها لهم وانما اخبار بالواقع وانهم هم الذين يستعملونه لانها انها فيها احلال احلال الشرب لهم وانما اخوانهم بالواقع انتم لا - 00:22:59

يستعملونها لانها محرمة عليكم وهم يستعملونها لانهم لا يبالون بالحلال والحرام وما عندهم الا في هذه الدنيا الا اه ما عندهم الاستمتاع الا بهذه الحدية كما قال الله عن النار اذهبتم طيبات - 00:23:25

في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها يعني يقال لهم اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها. فهذا اخبار يعني عن الواقع لا عن بيان الحكم وان يحل له فانها حرام لان الكفار محاطبون بفروع الشريعة كما انهم مخاطبون باصولها على الصحيح من اقوال اهل العلم - 00:23:42

ولكن الفروع لا يثابون عليها الا اذا وجد منهم الاصول ولكن الفائدة او الثمرة ترتب على ذلك التفاوت في الكفار في العذاب. تفاوت الكفار في العذاب فالكافر الذي يحصل الكفر ويحصل منه اضطراب في المحرمات والامور المحرمة والصد عن سبيل الله يعذب على ترك الاصول وعلى ترك - 00:24:04

وروح والفروع لو اتى بها بدون اصول لا تقبل. لقول الله عز وجل وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا. فلا يفيدهم اي عمل يعملوه من الصالحات لكنه اذا عملوا امرا منكرة غير الشرك حصل انهم زيادة في العذاب - 00:24:30

كما قال الله عز وجل الذين كفروا وصلوا عن سبيل الله زدناهم عذابا فوق العذاب فيما كانوا يفسدون. يعني بسبب افسادهم وصدهم عن سبيل الله فالكافر الذي لا يصد عن سبيل الله - 00:24:49

ليس له الا النار عن سبيل الله ليس له من النار لكن هذا انزل في الدركات. الذي عنده الكفر والصد ولهذا قال زدناهم عذابا فوق العذاب. يعني عذابا لكفرهم وزيادة لصدهم عن سبيل الله - 00:25:03

يعني زيادة عذاب فوق العذاب عذاب للكفر وعذاب للصد عن سبيل الله فيكون عنده يعني زيادة في العذاب ويكون انزل في بركات ممن هو دونه ممن لا يصد عن سبيل الله. فالكفار في النار دركات بعضهم اسفل من بعض بحسب اه - 00:25:19

حصل منهم في الدنيا والمؤمنون في الجنة درجات بعضهم اعلم بعض على حسب على حسب ما حصل منهم في الدنيا من الاعمال الصالحة التي تفاوتوا فيها فهؤلاء يتفاوتون في الدرجات وهؤلاء يتفاوتون في الدركات. وهؤلاء يتفاوتون في الدركات يعني في العذاب. وقوله صلى الله عليه وسلم - 00:25:39

هي لهم في الدنيا اي انهم هم يستعملونها ولا يبالون بالحلال والحرام وانتم تحصنونها في لانكم منعتم منها في الدنيا وتركتم ما حرم عليكم وتستفيدون منها في الجنة بحيث تكون هي من - 00:25:59

التي تشربون فيها. نعم حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب هو الصدوق رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة. نعم. عن

ابي عوانة. الوظاح ابن عبد الله الي يشوي ثقة اصحاب الكتب. عن ابي بشر. وهو ذهب بوحشية - 00:26:19
آآ فقه من اصحاب الكتب. المجاهد. مجاهد ابن جبر فقه اخرجه اصحاب الكتب. من عبد الرحمن ابن ابي ليلى. وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب. عن حذيفة حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما اخرج حديث واصحابه - 00:26:41
قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا غندر عن شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن نافع عن امرأة ابن عمر عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من شرب في اناء فضة فكأنما يجرجر في بطنه نار جهنم - 00:26:58
وهذا الحديث حديث عائشة مثل الحديث الذي مر عنهم ام سلمة انه يجرجر في بطنه نار جهنم يعني وهذي عقوبة له على استعماله تلك الالية المحرمة. قال من شرب قالت من شرب في اناء فضة. نعم. فكأنما يجرجر في بطنه نار جهنم. نعم - 00:27:18
ولا حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة ثقة فقال اصحاب كتب الترمذي. عن غندر وهو محمد ابن جعفر لقبه غندر يذكر بلقبه احيانا وبكنيته وباسمه احيانا ومعرفة الالقاب نوع من انواع علوم الحديث - 00:27:42
وفائدة معرفتها الا يظن الشخص الواحد شخصين اذا ذكر باسمه مرة وبلقبه مرة الذي لا يعرف يظن ان هذا شخص اخر غير هذا والذي يعرف ان محمد بن جعفر لقبه غندر سواء جاء بلقبه او جاء باسمه لا يلتمس عليه الامر ولا يظن انه شخصين - 00:28:01
لا ظنوا ان ان شخص واحد شخصين يعني هذا غندر لرجل ومحمد ابن جعفر لرجل بل هو شخص واحد فمعرفة القاب المحدثين نوع من انواع علوم الحديث وهذا فائدتها. الا يظن شخص واحد شخصين - 00:28:22
نعم عن شعبة عن شعبة وهو فقه في اصحاب الكتب. عن سعد ابن ابراهيم وهو فقه اخرج له؟ اصحاب الكتب. نعم. عن نافع. نعم عن امرأة ابن عمر امرأة ابن عمر هو هي صفية بنت ابي عبيد الثقافية اخرج لها البخاري تعليقا - 00:28:40
مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجة. نعم. عن عائشة. نعم قال رحمه الله تعالى باب الشرب بثلاثة انفاس. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابن مهدي. قال حدثنا عذرة ابن - 00:29:03
ثابت الانصاري عن زمامة ابن عبد الله عن انس رضي الله عنه انه كان يتنفس في الاناء ثلاثا وزعم انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا. ثم ذكر باب الشرب في ثلاثة انفاس - 00:29:21
يعني خارج الايمان الانفاس خارجة هنا يعني معناه يشرب يعني ثلاث مرات يشرب ثم ينحي الاناء ويتنفس ثم يشرب وينحيه وتنفس ثم يشرب وينحيه ويتنفس يعني يعني آآ يعني يكون ثلاث مرات في الاناء يشرب منه ولكن بثلاثة انفاس خارج الاناء مو داخل الاناء لان - 00:29:41
تنفس داخلنا جاء ما يدل على منعه كما سيأتي ولكن المفروض من هنا من هذا في ثلاثة انفاس يعني خارج الاناء يعني ما يشرب نفس واحد او اثنين وانما يصليها ثلاثة كما جاء في ذلك السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. ويتنفس خارجه - 00:30:07
لان التنفس في داخله يعني فيه آآ اضرار وفيه يعني استقذار يعني من يشرب وعده وانما المقصود لذلك هو كونه آآ يجعله وترا وان يكون ذلك بثلاثة انفاس خارج الاناء يشرب ثم ينحي ويتنفس - 00:30:28
ثم يعيد ويشرب ثم ينحي ويتنفس ثم يعيد هكذا. نعم انس انه كان يتنفس في الاناء ثلاثا يتنفس كان انس كان يتنفس في الاناء ثلاثا. يعني في الاناء في الشرب في الاناء ثلاثا خارجه يعني - 00:30:48
وجعلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله. وكلمة زعم هذه يؤتى بها في بعض الاحيان بالخبر المحقق لان احيانا يأتي ذكر الزعم ويراد به الخبر المحقق. وهذا من هذا القبيل. يعني اخبر يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله - 00:31:05
يعني انه يتنفس آآ ثلاث مرات خارج عينه. نعم قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة عن ابن مهدي المهدي عبد الرحمن المهدي ثقة لاصحاب الكتب. عن عذرة ابن ثابت الانصاري وهو اصحاب الكتب الا ابا داوود وفي القدر. هم - 00:31:25
عن ثمامة ابن عبد الله وهو صدوق لاصحاب الكتب عن انس انس ابن مالك رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد من السبعة المفسدين من حديثه صلى الله عليه وسلم - 00:31:46
قال حدثنا هشام ابن عمار ومحمد ابن الصباح قال حدثنا مروان ابن معاوية قال حدثنا رشدين ابن كريب عن ابيه عن ابن عباس رضي

الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم شرب فتنفس فيه مرتين - 00:32:01
ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عباس الذي فيه ان ننشره وتنفس مرتين. وتنفس مرتين. الحديث الاول ثلاث مرات. وهنا قال تنفس مرتين والحديث في اسناده رشدين ابن كريب وهو ضعيف وهو في الحديث غير صحيح وانما الصحيح الذي مر - 00:32:21
والذي هو في ثلاثة انفاس. نعم قال حدثنا هشام ابن عمار البخاري واصحاب السنة ومحمد ابن الصباح قد يخرجه؟ وداود ابن ماجة. نعم. عن مروان ابن معاوية وهو جزاري وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب اصحاب الكتب وهو الذي يعرف بتدليس الشيوخ - 00:32:46
لتدريس الشيوخ غير تدريس الاسناد تدريس الاسناد ان يقول يعني من عرف بتدليس قال او عن فلان فان هذا يحتمل التدريس لكن اذا صرح بالتحديث فقال حدثنا او سمعتم فانه لا يؤثر تدريسه لانه صرح بالسماء - 00:33:08
واما تدريس الشيوخ فهو ان يذكر الشيوخ بغير ما اشتهروا به يعني بحيث يصعب معرفتهم والوصول اليهم. هذه يسمى تدريس الشيوخ يعني يذكرون بغير ما افتخروا به. فهذا الذي ومروان ابن معاوية التجاري ثقة اخرجه اصحاب الكتب وقد عرف بتدليس الشيوخ. شيوخا يعني نعم - 00:33:27
عن رشدين بن كريب. ابن ماجة والترمذي. والترمذي. عن ابيه ورشدين هذا هو من قريب وهناك رشدين اخر يقال في عشرين بن سعد وهما اثنان يعني خرجوا لهما اصحاب يعني يعني من الرجال من رجال التقريب والتعذيب وغيرها - 00:33:52
وهو وكل من هو ضعيف. هذا كل منهما ضعيف. فالذي في التقريب وفي التهذيب وغيرها مما يسمى رشدين ممن لهم رواية في الكتب الستة اثنان وكل منهما ضعيف عشرين هذا اللي عن هالحديث ورشدين ابن سعد الذي من احاديثه الحديث الذي فيه اه - 00:34:17
آآ الماء طهور لا ينجسه شيء زيادة لما غلب على لونه واطعمه او ريحه هذه تبرج او جاءت عن طريق رشدين ابن سعد ولم تصح لانه ضعيف هذه من حيث الرواية واما من حيث الحكم فالعلماء مجمعون على على ما دل على هذه الزيادة التي - 00:34:47
فهي ثابتة بالاجماع او هذه الحكم ثابت بالاجماع وهو ان النجاسة اذا اذا ظهرت على الطعم او اللون او بطعمه بطعمه او لونه او ريحه فانه يكون نجسا يعني آآ - 00:35:12
ما غلب على لونه وطعمه ريحه يكون نجسا لكن هذه الزيادة غير صحيحة. هو معناها صحيح. وقد انعقد الاجماع عليه فهي رواية ضعيفة ومعناها مجمع عليه. ومثلها حديث اخر كل قرظ جر نفعا فهو ربا. هذا حديثنا - 00:35:33
يعني واهي وشاطر لكن اجمع على معناه كل قرض جرى نفعه ربا هذا مجمع عليه. والحديث لا يرد فيه ضعيف والا ما غلب عليهم قومه او ريحه هذه الزيادة جاءت باسناد ضعيف ولكن معناها مجمع عليه. نعم - 00:35:54
عن قريب كريمة ولا ابن عباس ثقة ولا اصحاب كتب؟ عن ابن عباس نعم قال رحمه الله تعالى باب اقتناة الاتقية. قال حدثنا احمد بن عمرو بن الصرح قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن - 00:36:13
عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن اختناد الاثقية ان يشرب من افواهها - 00:36:29
ثم ذكر تحصينات الاسقية واختناثها هي ان يعني اه يثنى يعني طرفوا آآ فمها من الخارج يعني يصير الاطراف رايحين من الخارج ثم يشرب من هذا المكان المثني. ثم بعد ذلك يعاد الثني ثم يوكع الاناء - 00:36:46
غير ذلك الذي شرب منه صار من الدعم. الذي وقعت عليه شفتاه من من سقاء المثني من الداخل مسلم اثني من الخارج بحين راحت اطرافه من الخارج وبقي من الداخل آآ مثني - 00:37:11
في شرب الانسان من هذا المتن الذي يعتبر من داخل السقا. لانه لو اعيد وفعلنا ما كان عليه صار كلمتين صارت بشيء من الداخل. منع من ذلك. او جاء النهي عن ذلك لما فيه من اه يعني من من اه - 00:37:31
آآ يعني تقديره على من يشرب وراءه. لانه يعني كونه آآ الانسان يشرب يعني ويكون يعني ريقه يكون يعني شيء من بخاره راح مع

الاناء وراح مع الدائم اللي في الداخل يعني يكون في ذلك تقدير لغيره فلا يستعمله - 00:37:51
تقدير لغيره فلا يستعمله ليكون هذا هو وجه يعني يعني وجوه ورود النهي فيه ومن المعلوم ان مثل هذا انه يعني النهي للتنزيل والا فانه قد جاء ما يدل على الشرب منفذ القربة يعني عند عند الحاجة فيكون يعني - 00:38:11
آآ ذلك من اجل انه آآ قد يترتب عليه شيئا غيره لا يطيب له استعماله وقد رأى غيره فعل مثل هذا الفعل وهذا فيما كانت يعني اوعية يسق منها اما اذا كان اشياء خاصة مثل مثل قارورة يعني فيها ماء يكفي الواحد يشرب - 00:38:36
لان هذا محاسن به ثم ايضا من المحاذير التي تترتب من شرب من من فسقاء يعني آآ سواء نفي او غير مثني سواء اختلف او لمسلمة كونه قد يكون في داخله شيء من الحشرات - 00:38:56
فتظهر وتدخل في جوفه وهو لا يشعر لانه لا يرى الذي يخرج او انه قد يندفع الماء بقوة فيحصل له يعني يحصل له يعني اه بسببه يعني يسرق يعني بحيث انه يعني يحصل يعني ظرر عليه - 00:39:17
بحيث يحصل له الاندفاع يحصل بقوة فيحصل له يعني ضرر بسبب ذلك. يعني قيل في توجيه المنع هذه الوجوه. كونه يقدره على غيره وكونه قد يخرج له من الداخل شيئا يؤذيه فيذهب الى جوفه وكونه آآ يحصل له يعني - 00:39:41
ان ينشكب الماء بسرعة على عتمه وفي فمه فيحصل فيه يعني تأثرا متغيرا عليه بسبب يعني كونه يعني آآ يشرق الذي هو بالماء كما ان الغصة تكون بالطعام الشرط يكون بالماء. نعم - 00:40:03
قال حدثنا احمد بن عمرو بن السرع هو المصري وهو ثقة اخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابن مازن نعم عن ابن وهب نعم عن يومك يونس ابن يزيد الايدي ثقة اخرج اصحاب الكتب عن ابن الشهاب محمد المسلم من عبود الله من شهاب ثقة احد اصحاب الكتب عن عبيد الله - 00:40:22
ابن عبد الله ابن عسرة عن وجه الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود وهو ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين اخرج له اصحاب الكتب. عن ابي سعيد - 00:40:42
هو سعد ابن مالك ابن سنان رضي الله عنه احد السبعة المفسدين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا زمعة بن صالح عن سلمة بن وهران عن عكرمتان ابن عباس رضي الله - 00:40:52
عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن اختلاف الاسقية وان رجلا بعدما رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قام من الليل الى سقاء فاختنسه فخرجت عليه منه حية - 00:41:12
ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عباس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اختلاف الاسبقية وهذا ثابت هذه الجملة اي المرفوع للرسول صلى الله عليه وسلم هذا يعني ثابت ومنه الحديث السابق - 00:41:33
الذي فيه يعني النهي عن وكذلك غيره وما الزيادة التي جاءت فيه وهي قضية الاضحية وكونها خرجت فان هذا جاء في هذا الاسناد الذي فيه من هو ضعيف. فالزيادة يعني غير ثابتة ولكن الاصل ثابت الذي هو - 00:41:49
المرفوع وهو نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن اختلاف الاسبقية ولعل الوجه في كون بعض الناس يختلف الاسقية بمعنى يعطفها بحيث تكون آآ آآ من الخارج لان الشرب في اه اه فيها بدون اختناس يعني قد يؤثر على الفم لان فيه قد يكون حاجا الطرف - 00:42:09
طرف الفم يعني فيه اه حاج فقد يؤثر على الشفتين يشرب لكن اذا اختلفها وجعل الاطراف التي فيها الحجة التي قد تؤثر على شفتين يعني راحت ووضع فمه على ذلك المختنس اي المثني - 00:42:37
الذي سمي يعني يكون سلم من ان يتعرض يعني تتعرض شفتاه او لسانه لشيء من اطراف التي فيها شيء من الحدة تجرح نعم قال حدثنا محمد ابن بشار هو الملقب بالدعوة عن ابي عامر وهو العقدي وهو ارتقاء للخالق والكتب نعم عن جمع ابي صالح وهو ضعيف - 00:42:57
نعم. رواه مسلم وداوود بالمراسيل. نعم. والترمذي والنسائي وابن ماجة. نعم. عن سلمة ابن وهران. وهو؟ صدوق رواه الترمذي وابن

ماجد. نعم. عن عكرمة عن ابن عباس ابن عباس يقرأ في اصحاب الكتب؟ نعم - 00:43:30
احرص الفائدة ان والشيخ الالباني صحح في الصحيحة برقم اربع مئة عن عائشة مرفوعا نهى ان يشرب في السقاء لان ذلك ينتنه نعم هو مثل مثل ما ذكرت انه انه يعني اه انه يظهر ابخرة فيما قال بعض اهل العلم انه يظهر ابخرة - 00:43:48
تعلق يعني في في يعني في هذا فتكون من الداخل يتقذر او يستقذره يعني بما تصاعد من الابخرة من فم الانسان وكان في اه يعني فهذا يعني نتيجة للشرب انه يعني يحصل له مثلا من هذه الامثلة ويتصاعد. نعم - 00:44:15
فيكون هذا تعليم لكن لا يعني يمنع ان تكون الامور الاخرى انها ايضا محذورة في ان يخرج من من في خشاش او انه يعني يحصل آآ تكون حكم اخرى غير الذي نصى عليه - 00:44:41
نعم قال رحمه الله تعالى باب الشرب من فسقاء قال حدثنا بشر بن هلال الصواف قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد عن ايوب عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن الشرب من - 00:44:59
ثم قال باب الشرب من باب الشرب من من فيه السقاء يعني من فم السقام يعني هو الذي مر فيه الاختناق الا ان الا ان الشرب فيه اوسع من الاختلاف لان الاختناس فيه ثني - 00:45:22
والشروب قد يكون بثني وبدون ثنيين قد يكون بثني اطرافه من الخارج ويكون الشفتين على ما ما كان من الداخل وقد يكون بطرف السقاء بدون دليل فكل ذلك يدخل تحت كلمة الشرب من في السقام. يعني من فمه سواء مختمدا او غير مقتنع - 00:45:40
اورد هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب من في السقاء. عن عن الشرب من فسقاء يعني من من من فم السقاء نعم قال حدثنا بشر ابن هلال الصواف هو؟ مسلم واصحاب السنن نعم عن عبد الوارث ابن سعيد الكتب عن ايوب - 00:46:02
ابن ابي سلمة الصفيان في اصحاب الكتب. عن عكرمة عن ابن عباس نعم قال حدثنا بكر ابن خلف ابو بشر قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا خالد بن الحزاق عن عكرمة عن ابن عباس - 00:46:25
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب من فم السقاء. كما ذكر الحديث من طريقة اخرى عن ابن عباس نهى الرسول ان يشرب من من فم السقاء. يعني يقال فيه السقاء ويقال فم السقاء. نعم - 00:46:40
الحديث الاول في في الشقاء والثاني ثاني السقاء. نعم قال حدثنا بكر بن خلف هو صدوق البخاري تعليقا ابو داوود ابن ماجة. نعم. عن يزيد بن زريح. ووثقه اخرجه اصحاب الكتب. عن خالد ابن - 00:47:00
ثقة اخرج الى اصحاب الكتب وكلمة الحداء يعني الاصل فيها ان تكون النسبة الى من يبيع الاحذية او يصنعها الذي يبيع الاحذية او يصنعها هذا الاصل فيها لكن احيانا تأتي النسب الى غير ما يتبادر للذهن - 00:47:16
قالوا ويا ولم يكن حداء ولا بيان للاحذية خالد هذا. وانما كان يجلس عند الحزائين فنسب اليهم وقيل انه كان يقول الحداء احذوا على كذا يعني يرسن له شيء ويقول احذوا احذوا عليه فقيل له الحداء فهناك - 00:47:36
نسب تكون من غير ما يتبادر للذهن يقول لماذا؟ فالمتبادر الى الذهن ان الحداء هو الذي بلحده او يبيع او يصنعها وان كونه يجلس عند الحدائين فهذا لا يتغير الذهاب - 00:47:57
وهذا مثل يزيد ابن صهيب الفقير المتبادل للذهن انه من الفقر ولكنه ليس الامر كذلك وانما كان يشكو في قهر ظهره. كان فيه الم بظهره ويشكو في قهر ظهره فقيل له - 00:48:15
او الفقيه فهي نسبة الى غير ما يتبادر الى الذهن. وكذلك الشخص الذي كان يقال له الضال وانما كان ضاع في طريق مكة فقيل له الضال يعني ظل الطريق والمتباري للذهن انه يعني عنده شيء من الضلال - 00:48:31
لكن يعني كان بسبب ذلك انه آآ ارتاح في طريق مكة او حصل له يعني وهي على الطريق فقيل له الضال نعم قال رحمه الله تعالى باب الشرب قائما. قال حدثنا سويد بن سعيد. قال حدثنا علي بن موسفر عن عاصم عن الشعبي عن ابن - 00:48:52
رضي الله عنهما انه قال سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب قائما فذكرت ذلك فحلف بالله ما فعل ثم ذكر باب الشرب قائما والشرب قائما جاء ما يدل على يعني منعه وما يدل على جوازه - 00:49:21

فيعني اكثر اهل العلم حملوا الادلة الدالة على المنع على انه على خلاف الاولى. وان ما جاء من من الفعل يدل على الجواز ولا شك ان الاولى للانسان ان يشرب وهو جالس - 00:49:45

لكن ان شرب قائما لحاجة او يعني امر يعني دعا الى ذلك فانه فانه لا بأس به لان هذا جاء ما يدل عليه هذا ما يدري جاء ما يدل عليه لكن الاكثر استعمال الرسول صلى الله عليه وسلم وما جاء عنه انه كان يشرب وهو جالس عليه الصلاة والسلام ولكنه شرب قائما - 00:50:02

يعني في اه كما جاء في هذا الحديث ودل على جواز الشرب قائما وان الاصل والاولى ان يكون الشرب عن جلوس لا عن قيام مما اورد حديث ابن عباس حديث ابن عباس قال - 00:50:22

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب قائما. شقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب قائما. سقيت النبي صلى الله عليه وسلم زمزم فشرب قائما. يعني انه شرب وهو قائم - 00:50:41

عندما اعطاه يعني ماء من زمزم يعني من ماء زمزم وهذا ليس المقصود من ذلك ان ماء زمزم يشرب عن قيام ولكن هذا الذي اتفق له صلى الله عليه وسلم - 00:50:51

لانه حصل له لم يقال ان الانسان يعني اذا جاء وجد ماء زمزم وهو جالس يقوم ويشرب يشرب وهو واقف وانه سنة لا ليس هذا الامر كذلك وانما الاصل في الشرب كله ان يكون عن جلوس واذا حصل عن قيام فانه لا بأس به. والذي حصل من رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من هذا القبيل انه شرب - 00:51:03

يعني او اتفق له ان شرب قائما فلا يقال ان انه يشرع للانسان اذا اراد ان يشرب زمزم ان يقف ولو كان جالسا فليشرب عن جلوسه هذا هو الاصل. وينشرب عن قيام فانه لا بأس به. يعني تزمزم وغير زمزم. ولهذا جاء عن علي رضي الله عنه - 00:51:24

انه كان شرب قائما وقال اني اردت ان ابين لكم انه يعني يصوغ الشرب قائما وان النبي صلى الله عليه وسلم شرب قائما آآ قال ايش لقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب قائما. نعم. فذكرت ذلك العكرمة فحلف بالله ما فعل - 00:51:42

فذكرت ذلك لعكرمة حلف بالله ما فعل لان الرسول ما شرب وهو قائم ما شربه فهو قائم وسيكون يعني يعني بنى ذلك على حسب علمه وجاء في بعض الروايات عند البخاري انه قال انه كان راكبا انه - 00:52:03

كان راكبا يعني فكيف يشرب وهو وهو قائم وهو كان راكب ولكن جاء في بعض الروايات انه اناخ بعيره يعني بعد ما طاف راكبا صلى الله عليه وسلم اناح البعير وصلى ركعتين وشرب منه الجميع - 00:52:20

وشرب من ماء زمزم صلى الله عليه وسلم فيكون آآ ذاك يعني الذي قاله على حسب علمه او على حسب ظنه نعم قال حدثنا سويد بن سعيد عن علي بن مزهر - 00:52:35

اه عن الشعبي عامر بن شراحيل ثقة في اصحاب الكتب؟ عن ابن عباس نعم قال حدثنا محمد بن الصباع قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن يزيد ابن يزيد ابن جابر عن عبدالرحمن ابن ابي عمرة عن جدة له يقال - 00:52:50

لها كبشة الانصارية رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها قربة معلقة فشرب منها وهو قائم فقطعت فم القربة فابتغي بركة موضعي في رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:53:20

عن الانصارية رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من في قردة معلقة وهو قائم وهذا يعني يدل على يعني جواز الشرب قائما وقد قيل ان لعل ذلك حصل لان لانه يعني لم يتأتى الا من قيام لم يتأتى الا من قيام لانها معلقة - 00:53:40

وقد يكون تكون معلقة ويتأتى يعني من قيام اذا كان يعني تعليقها ليس مرتفعا يحتاج الى قيام فهذا به على جواز الشرب قائما على جواز الشرب قائما وفي هذا الحديث ان تلك المرأة لما شرب النبي صلى الله عليه وسلم من من قلبتها قطعت فمها - 00:54:09

يعني لتحتفظ بالجزء الذي مسه فم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا من التبرك بما لامسه جسده صلى الله عليه وسلم آآ هذه المرأة قطعت رأسها فم القربة التي شرب منها رسول الله عليه الصلاة والسلام لتحتفظ بهذا الجزء - 00:54:32

الذي مسه فم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا من تبرك الصحابة باصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وجاءت الاحاديث

الكثيرة في تبرك الصحابة بان نمسه جسده صلى الله عليه وسلم. فكانوا يتبركون بشعره - 00:54:52
ويتبركون بفظل وضوئه ويتبركون ببساطه ويتبركون بما مسه جسده صلى الله عليه وسلم. وهذا من خصائصه لا يتعداه الى غيره بدليل ان الصحابة رضي الله عنهم ما فعلوا ذلك بعده مع خير خير هذه الامة - 00:55:09
وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وارضاهم ما فعلوا ذلك فلما لم يفعلوا ذلك مع هؤلاء الذين هم خيار الخيار قال له هذا على ان هذا مختص به صلى الله عليه وسلم - 00:55:28
وانه لا يتعداه الى غيره وقد ذكر ذلك الشاطبي في كتاب الاعتصام وان الصحابة لما عدلوا عن فعل ذلك مع يعني خلفائه ومع ابي بكر دل على ان هذا من خصائصه - 00:55:42
فكانوا يتوركون بما يعني نسوا جسده صلى الله عليه وسلم وما كانوا يفعلون ذلك مع غيره. وما كانوا يفعلون ذلك مع غيره نعم قال حدثنا محمد بن الصباح عن سفيان ابن عيينة. سفيان ابن عيينة ثقة واخرج اصحاب الكتب. عن يزيد ابن يزيد ابن جابر. وهو؟ مسلم وداوود والترمذي - 00:55:58
ابن ماجد ابن عبد الرحمن ابن ابي عمرة وهو؟ يقال اريد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابوه حاتم مثله صحبة خذ له اصحاب الكتب الستة نعم عن - 00:56:23
انه يقال لها كبش الانصارية رضي الله عنها اخرج لها؟ الترمذي وابن ماجة. نعم قال حدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا بشر ابن المفضل قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رسول الله - 00:56:33
صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما. ثم ذكر هذا الحديث عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن شر قائما فهذا من احاديث النهي - 00:56:49
وان يشرب عن جلوس فيكون يعني النهي يعني المعتبر هو الذي ينبغي ان يكون هو عن جلوس وان فعل عن يعني في بعض الاحيان للحاجة فانه لا بأس بذلك. نعم - 00:57:02
قال حدثنا حميد بن مسعدة هو صدوق اخرج له مسلم واصحابه وسلم المفضل عن سعيد عن قتادة سعيد ابن بعروبة كتب عن قتادة من دعا السديسي البصري ثقة اخذوا اصحاب الكتب. عن انس رضي الله عنه نعم - 00:57:19
باب اذا شرب عرق الايمن والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:57:39